[113] ورواه الشيخ بإسناده عن سعد، عن أبي جعفر، عن ابن أبي نجران والحسين بن سعيد، عن حماد، عن حريز، مثله (3). (3167) 3 - وعن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد الكندي، عن الميثمي، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد ا، عن أبى عبد ا (عليه السلام) قال: قلت تصلي الحائض على الجنازة ؟ قال: نعم، قال: ولا تصف (1) معهم، تقوم مفردة. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب، مثله (2). (3168) 4 - محمد بن الحسن بإسناده عن سعد بن عبد ا، عن أبي جعفر، عن أبيه والعباس بن معروف جميعا، عن عبد ا بن المغيرة، عن رجل، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: سألته عن الحائض تصلي على الجنازة ؟ فقال: نعم، ولا تقف معهم، والجنب يصلي على الجنازة. (3169) 5 - وعنه، عن أبي جعفر، عن عثمان، عن سماعة، عن أبي عبد ا (عليه السلام) عن المرأة الطامث إذا حضرت الجنازة، فقال: تتيمم وتصلي عليها، وتقوم وحدها بارزة عن الصف. ورواه الصدوق بإسناده عن سماعة بن مهران (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2).

_____ (3) التهذيب 3: 204 / 480. 3 - الكافي 3: 179 / 3. (1) في نسخة التهذيب: ولا تقف (هامش المخطوط). (2) التهذيب 3: 204 / 478. 4 - التهذيب 3: 402 / 482. 5 - التهذيب 3: 204 / 481. (1) الفقيه 1: 107 / 497. (2) تقدم ما يدل على ذلك في الباب 21 من أبواب صلاة الجنازة. (*)

_____